

جدول جامعة فؤاد الأول

١ - المصاريف :

باب ١ - مأهيات وأجر ومرتبات .	جنيه ١٢٣,٥٠٠
باب ٢ - مصاريف عامة .	٣١٧,٩٥٠
باب ٣ - أعمال جديدة .	١٩٠,٥٥٠
باب ٤ - إئانة غلاء المعيشة .	٢٩٠,٠٠٠
المجملة	١,٩٣٢,٠٠٠
٢ - الإيرادات :	
بند ١ - إيرادات الأموال الثابتة والمتحركة .	جنيه ١٤,٠٠٠
بند ٢ - رسوم دراسية وامتحانات ومكتبة .	٢٠٠,٠٠٠
بند ٣ - إيرادات متعددة .	٥٠,٠٠٠
بند ٤ - إئانة الحكومة .	
المجموع	١,٩٣٢,٠٠٠
١,٩٣٧,٨٠٠ من ميزانية وزارة المعارف العمومية .	
٢٩٠,٠٠٠ إئانة إضافية من الحكومة لثلاثة قسم (٢٢)	
المجمعة	١,٩٣٨,٠٠٠

قانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٥١

لبرط ميزانية جامعة فاروق الأول لسنة المالية ١٩٥١ / ١٩٥٢

فنون فاروق الأول فؤاد فؤاد فؤاد

هـر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

فـادة ١ - تقررت ميزانية مصاريف جامعة فاروق الأول لسنة المالية ١٩٥١ / ١٩٥٢ بـبلغ ١,٩٣٨,٤٦٢ (مليون و مائة وثمانية وسبعين ألفاً و أربعمائة واثنين وستين جنيهاً) و تقررت ميزانية إيراداتها لسنة المالية المذكورة بمبلغ ١,٩٣٨,٤٦٢ (مليون و مائة وثمانية وسبعين ألفاً و أربعمائة واثنين وستين جنيهاً) بما فيها إئانة الحكومة وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون ١٠ .

فـادة ٢ - هـن وجود اعتماد لغرض معين في جداول المصاريف لا يعنى من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

قانون رقم ١٩٥٦ لسنة ١٩٥١

لبرط ميزانية جامعة فؤاد الأول لسنة المالية ١٩٥٢ / ١٩٥١

فنون فاروق الأول ملك مصر والسودان

هـر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فـادة ١ - تقررت ميزانية مصاريف جامعة فؤاد الأول لسنة المالية ١٩٥٢ / ١٩٥١ بـلغ ١,٩٣٢,٠٠ ج (مليون و تسعة وأثنين وثلاثين ألف جنيه) و تقررت ميزانية إيراداتها لسنة المالية المذكورة بمبلغ ١,٩٣٢,٠٠ ج (مليون و تسعة وأثنين وثلاثين ألف جنيه) بما فيها إيرادات الحكومة وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون .

فـادة ٢ - هـن وجود اعتماد لغرض معين في جداول المصاريف لا يعنى من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

فـادة ٣ - لا يجوز أطلاقاً تعين موظفين أو مستخدمين احتساباً على وفور الميزانية أو ترقية موظفين بصفة شخصية أو قيد موظف على درجة أدنى من درجته وكل ما تم على خلاف ذلك من تعين أو ترقية أو قيد قبل صدور قانون ربط ميزانية سنة ١٩٤٢ / ١٩٤١ أو بفتحي فواد تسوية حالة المنسرين والمنصرين أو نتيجة لإعادة موظفي ومستخدمي التوين والواقية المدنية والاستيراد والتصدير إلى الجامعة بدرجات أقل من درجات الوظائف المحفظ لهم بها للذكاري بالجامعة يظل على حالة حتى يزول سببه أريسيو .

هـذلك لا يجوز - بغير إذن البرلمان - تعديل عدد الوظائف المدرجة بالميزانية أو درجاتها .

فـادة ٤ - لا يجوز نفع اعتمادات إضافية بالميزانية لتسوية تجاوز في اعتمادات الأبواب الواردة بها إلا إذا كان ذلك بالأأخذ من وفور جملة ربط هذه الميزانية .

فـادة ٥ - هـلى وزير المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

نامر بأن يرسم هذا القانون بخطم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقرار المنفذ في ٢٤ المحرم سنة ١٢٧١ (٢٥ أكتوبر سنة ١٩٥١)

فاروق

بأمر حضرة شاحب بلبلة

لـوزير المعارف العمومية لـوزير المالية لـرئيس مجلس الوزراء
لهـشـمـنـدـهـ فـؤـادـ فـراجـ الدـينـ فـصـطـنـىـ النـاسـ

قانون رقم ١٩٨ لسنة ١٩٥١

بربط ميزانية جامعة ابراهيم باشا الكبير للسنة المالية
١٩٥٢ / ١٩٥١

فُتحن فاروق الأول ملك مصر والسودان

لكرر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانوني الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

فادة ١ - تقررت ميزانية مصر وفات جامعة ابراهيم باشا الكبير للسنة المالية ١٩٥١ / ١٩٥٢ بـ ٨٧٢,٠٠ ج (ثمانمائة واثنين وسبعين ألف جنيه) وتقررت ميزانية ايرادتها للسنة المالية المذكورة بـ ٨٧٢,٠٠ ج (ثمانمائة واثنين وسبعين ألف جنيه) بما فيها إمامة الحكومة وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون .

فادة ٢ - أن وجود اعتقاد لغرض معين في جداول المصروفات لا يعني من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتقاد .

فادة ٣ - لا يجوز اطلاقاً تعيين موظفين أو مستخدمين احتساباً على وفور الميزانية أو ترقية موظفين بصفة شخصية أو قيد موظف على درجة ادنى من درجته وكل ما تم على خلاف ذلك من تعيين أو ترقية أو قيد قبل صدور قانون ربط ميزانية سنة ١٩٤١ / ١٩٤٢ أو بمقتضى قواعد تسوية حالة المنسرين أو المنصرين أو نتيجة لإعادة موظفي ومستخدمي التموين والواقية المدنية والاستيراد والتصدير إلى الجامعات بدرجات أعلى من درجات الوظائف المحفوظ لهم بها للتذكرة في الجامعات بظل على حاله حتى يزول سببه أو يسوى كذلك لا يجوز - بغير إذن البرلمان - تعديل عدد الوظائف المدرجة بالميزانية أو درجاتها .

فادة ٤ - لا يجوز فتح اعتادات إضافية بالميزانية لتسوية التجاوز في اعتادات الأبواب الواردة بها إلا إذا كان ذلك بالأأخذ من وفور جملة ربط هذه الميزانية .

فادة ٥ - كل وزير المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فاضر بأن يضم هذا القانون بخطام الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة

صدر بقرار المذكرة في ٢٤ حرم سنة ١٢٧١ (٢٠ أكتوبر ١٩٥١)

(فاروق)

فاضر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية وزيراً للمالية رئيس مجلس الوزراء

(فهـ حسين) (فؤاد سراج الدين) (مصطفى النعاس)

فادة ٣ - لا يجوز اطلاقاً تعيين موظفين احتساباً على وفور الميزانية أو ترقية موظفين بصفة شخصية أو قيد موظف على درجة أدنى من درجته وكل ما تم على خلاف ذلك من تعيين أو ترقية أو قيد قبل صدور قانون ربط ميزانية سنة ١٩٤١ / ١٩٤٢ أو بمقتضى قواعد تسوية حالة المنسرين أو المنصرين أو نتيجة لإعادة موظفي ومستخدمي التموين والواقية المدنية والاستيراد والتصدير إلى الجامعات بدرجات أعلى من درجات الوظائف المحفوظ لهم بها للتذكرة في الجامعات بظل على حاله حتى يزول سببه أو يسوى كذلك لا يجوز - بغير إذن البرلمان - تعديل عدد الوظائف المدرجة بالميزانية أو درجاتها .

فادة ٤ - لا يجوز فتح اعتادات إضافية بالميزانية لتسوية التجاوز في اعتادات الأبواب الواردة بها إلا إذا كان ذلك بالأخذ من وفور جملة ربط هذه الميزانية .

فادة ٥ - كل وزير المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فاضر بأن يضم هذا القانون بخطام الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقرار المذكرة في ٢٤ حرم سنة ١٢٧١ (٢٠ أكتوبر ١٩٥١)

فاروق

فاضر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
لهـ حسين فؤاد سراج الدين مصطفى النعاس

جامعة فاروق الأول

١ - المصروفات :

بنـ جـ	٥٠٦,٣٦٢	باب ١ - مأهـيات وأجـور
		وـسـرتـبات
	٢٩١,٥٠٠	باب ٢ - مصـروفـات عـامـة
	٢٣٠,٦٠٠	باب ٣ - أعمـال جـديـدة
	<u>١٥٠,٠٠٠</u>	باب ٤ - إـمـانـة غـلاءـ العـيشـة
	<u>١,١٧٨,٤٦٢</u>	
٢ - الإـيرـدـات .		

بنـ جـ	٧٥,٠٠٠	بنـ ١ - رسـوم جـامـعـيـة رسـوم المـكـتبـة
	١٩,٧٠٠	بنـ ٢ - إـيرـادـات متـوـدة
		بنـ ٣ - إـمـانـةـ الحـكـومـة
		٩٣٣,٧٦٢ من مـيزـانـة وزـارـةـ المـعـارـفـ
		الـعـمـومـيـةـ .
		١٥٠,٠٠٠ اـمـانـةـ إـضـافـيـةـ منـ الحـكـومـةـ
		لـغـلاءـ العـيشـةـ (قـسـمـ ٢٢ـ)

١,١٧٨,٤٦٢ ١٠٨٣,٧٦٢ ١ - المـسـلة